

Distr.: General
29 January 2019
Arabic
Original: French



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان
منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

بولينيزيا الفرنسية

ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة

المحتويات

الصفحة

٣	لمحة عامة عن الإقليم
٥	أولا - المسائل الدستورية والسياسية والقانونية
٨	ثانيا - الحالة الاقتصادية
٨	ألف - لمحة عامة
٩	باء - الزراعة وزراعة اللؤلؤ وصيد الأسماك وتربية الأحياء المائية
١٠	جيم - القطاع الصناعي
١٠	دال - النقل والاتصالات
١٠	هاء - السياحة
١١	واو - البيئة
١٢	ثالثا - الأحوال الاجتماعية
١٢	ألف - لمحة عامة
١٢	باء - العمالة



١٢	جيم - التعليم
١٣	دال - الصحة
١٦	رابعا - العلاقات مع المنظمات الدولية والشركاء الدوليين
١٧	خامسا - نظر الأمم المتحدة في المسألة
١٧	ألف - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة
١٧	باء - لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)
١٧	جيم - القرار الذي اتخذته الجمعية العامة
		المرفق
١٩	خريطة بولينيزيا الفرنسية

ملاحظة: المعلومات الواردة في ورقة العمل هذه مستقاة من مصادر عامة، وأُخذت من مصادر متاحة للعموم على شبكة الإنترنت. ويمكن الاطلاع على مزيد من التفاصيل في ورقات العمل السابقة المتاحة في الموقع الشبكي التالي:
www.un.org/fr/decolonization/documents.shtml

لمحة عامة عن الإقليم

الإقليم: بولينيزيا الفرنسية إقليم لا يتمتع بالحكم الذاتي بموجب ميثاق الأمم المتحدة، وتقوم فرنسا بإدارته.

ممثل الدولة القائمة بالإدارة: روني بيدال، المفوض السامي للجمهورية (منذ ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٦).
الجغرافيا: تشغل بولينيزيا الفرنسية حيزا بحريا شاسعا في منطقة جنوب المحيط الهادئ تمتد على مساحة ٢,٥ مليون كيلومتر مربع.

مساحة اليابسة: تغطي الجزر التي تتشكل منها بولينيزيا الفرنسية، والبالغ عددها ١١٨ جزيرة مجمعة في خمسة أرخبيلات، مساحة تبلغ نحو ٣ ٥٠٠ كيلومتر مربع.
المنطقة الاقتصادية الخالصة: ٤ ٧٦٧ ٢٤٢ كيلومترا مربعا.

عدد السكان: ٢٧٥ ٩١٨ نسمة (٢٠١٧)، المعهد الإحصائي لبولينيزيا الفرنسية).

متوسط العمر المتوقع: النساء: ٧٨,١ سنة؛ الرجال: ٧٤,١ سنة (٢٠١٥)

التركيبة العرقية: الماوري (٦٥ في المائة)؛ الخلاسيون (demis) (١٦ في المائة)؛ المنحدرون من أصل صيني (٥ في المائة)؛ البيض (popâas) (١٢ في المائة).

اللغات: الفرنسية؛ والتاهيتية؛ والماركيزية؛ والتواموتان؛ والمانغاريقان؛ ولغات الجزر الجنوبية: الرايفافاي، ولغة رابا، ولغة روروتو؛ والإنكليزية؛ وصينية شعب الهاكا؛ والكاتونية؛ والفيتنامية.
العاصمة: باييت.

رئيس حكومة الإقليم: إدوار فريتش (منذ ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤).

الأحزاب السياسية الرئيسية: المجموعات السياسية في جمعية بولينيزيا الفرنسية هي تابورا راتيرا (حزب قائمة الشعب) (٣٩ مقعدا)، وتاهويرا هويراتيرا (حزب وحدة الشعب) (٩ مقاعد)، وتافيني هويراتيرا (حزب خدمة الشعب) (٨ مقاعد)، واللامنتون (مقعد واحد).

الانتخابات: أجريت الانتخابات البرلمانية في نيسان/أبريل (ال الجولة الأولى) وأيار/مايو (ال جولة الثانية) ٢٠١٨.

البرلمان: جمعية بولينيزيا الفرنسية مؤلفة من ٥٧ ممثلا يُنتخبون لمدة خمس سنوات بالاقتراع العام.

نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي: ٢,١٥ مليون فرنك من فرنكات منطقة المحيط الهادئ (٢٠١٧).

معدل البطالة: ٢١,٨ في المائة (٢٠١٥).

الاقتصاد: يتسم الاقتصاد البولينيزي بأهمية قطاع الخدمات الذي مثلت إيراداته ٨٤ في المائة من القيمة المضافة في عام ٢٠١٤ وكان يعمل فيه ٨٣ في المائة من الأجراء في عام ٢٠١٧. ويشكل قطاع السياحة المصدر الرئيسي لصادرات الإقليم من السلع والخدمات. غير أن تربية الأحياء المائية لا تزال تتبوأ مكانة هامة في الاقتصاد البولينيزي، ولا سيما زراعة اللؤلؤ الأسود التي تمثل ثاني مصدر للموارد الخاصة ببولينيزيا الفرنسية (ثلثا إيرادات صادراتها من السلع في عام ٢٠١٧). ونظرا لصغر حجم السوق، يتمحور الاقتصاد حول مؤسسات كبرى من القطاع العام أو القطاع الخاص، تعمل خصوصا في مجالي الطاقة والبيع بالتجزئة على نطاق واسع.

العملة: فرنك منطقة المحيط الهادئ (١٠٠٠ فرنك من فرنكات منطقة المحيط الهادئ يساوي ٨,٣٨ يورو، مع العلم أن سعر الصرف ثابت).

لمحة تاريخية: تشكل شعب بولينيزيا نتيجة موجات متلاحقة من الهجرة بدأت في القرن الرابع واستمرت حتى نهاية القرن الرابع عشر. ووصل الأوروبيون إلى بولينيزيا الفرنسية لأول مرة في عام ١٥٢١ (ماجلان) وبدأوا بالاستقرار فيها بعد وصول القبطان واليس (في عام ١٧٦٧). ومنذ مطلع القرن التاسع عشر، بسطت سلالة البومار نفوذها على جزيرة تاهيتي وعلى جزر تواموتو وليوارد. ووقعت معاهدة حماية مع فرنسا في عام ١٨٤٢؛ وبعد ذلك، في عام ١٨٨٠، منح الملك بومار الخامس فرنسا السيادة على الجزر التي كانت تابعة لمملكة تاهيتي، مما أدى إلى نشوء المستوطنات الفرنسية في أوقيانوسيا. وأصبحت هذه المستوطنات إقليمًا من أقاليم ما وراء البحار بعد نشوء الاتحاد الفرنسي في عام ١٩٤٦، وأطلق عليها اسم بولينيزيا الفرنسية منذ عام ١٩٥٧. وفي عام ١٩٥٨، أكد البولينيزيون، عن طريق استفتاء، ارتباطهم بفرنسا. وفي عام ٢٠٠٣، استُبدل مصطلح "إقليم ما وراء البحار" بمصطلح "جماعة إقليمية ما وراء البحار"، وذلك بعد تعديل دستوري (المصدر: جهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار).

أولا - المسائل الدستورية والسياسية والقانونية

١ - جاء في البوابة الإلكترونية للدولة الفرنسية المخصصة للجماعات الإقليمية، التي تتولى تحريرها المديرية العامة للمالية العامة والمديرية العامة لشؤون الجماعات المحلية، أن الدستور المعتمد في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٦ صَنَّف بولنيزيا الفرنسية كإقليم من أقاليم ما وراء البحار؛ وهي الصفة القانونية التي أُبقي عليها في دستور عام ١٩٥٨. وأدت مراجعة الدستور التي أُجريت في ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٣ إلى تعديل المادة ٧٤ من الدستور المتعلق بأقاليم ما وراء البحار، حيث استُعيض عن هذا المصطلح بمصطلح "جماعة إقليمية ما وراء البحار"، وأسندت إلى الهيئة التشريعية مهمة تحديد القواعد التنظيمية والتنفيذية لمؤسسات الجماعة الإقليمية المعنية والترتيبات الانتخابية لجمعيتها التداولية. وتم اعتماد هذه الصفة القانونية بعد التشاور مع الجمعية التداولية للجماعة الإقليمية المعنية. وقد تقررَت الصفة القانونية الخاصة لبولنيزيا الفرنسية بموجب القانون رقم ٢٠٠٤-١٩٢ المؤرخ ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٤، الذي حدد تنظيمًا يختلف عن التنظيم المعمول به بموجب القانون العام، ويكون أقرب ما يكون إلى نظام برلماني قائم على جمعية نيابية. ويضطلع رئيس بولنيزيا الفرنسية بوظيفة تمثيلية، ويسير عمل الحكومة والإدارة، ويصدر "قوانين البلد". وتتحمل حكومة بولنيزيا الفرنسية، المؤلفة من ٧ إلى ١٠ وزراء، المسؤولية عن تنفيذ سياسة الجماعة الإقليمية. وهيئتها التداولية هي جمعية بولنيزيا الفرنسية، التي ينتخب أعضاؤها بالاقتراع العام المباشر كل خمس سنوات.

٢ - وتفيد أيضا البوابة الإلكترونية للدولة الفرنسية المخصصة للجماعات الإقليمية أن بولنيزيا الفرنسية، رغم تنظيمها المؤسسي الفريد، لا تتمتع بالحكم الذاتي من الناحية السياسية بل من الناحية الإدارية، ويطبق فيها قانون خاص بها. وعملا بمبدأ الخصوصية التشريعية والتنظيمية، تعود للهيئة التشريعية لكل جماعة من الجماعات الإقليمية ما وراء البحار مسؤولية تحديد شروط تطبيق القوانين واللوائح السارية. ولذلك لا يطبق القانون الساري في إقليم فرنسا الأصلي إلا عندما توجد إشارة صريحة إلى ذلك. ومن ناحية أخرى، تتوافر بولنيزيا الفرنسية على فئات معينة من القوانين التي تصدرها الجمعية التداولية بناء على الاختصاصات التي تمارسها في المجال التشريعي، وهي معروفة باسم "قوانين البلد". وهذه القوانين تدخل ضمن مجالات واسعة جدا من الاختصاص المبدئي المسند لبولنيزيا الفرنسية، ولا يمكن الطعن فيها إلا أمام مجلس الدولة، وليس أمام المحكمة الإدارية. وهذا الاستقلال الإداري يتجسد في تقاسم الاختصاصات بين الدولة الفرنسية وبولنيزيا الفرنسية. فالدولة لها الاختصاص في المجالات السيادية المشار إليها في المادة ١٤ من القانون التنظيمي لعام ٢٠٠٤ وفي ٣٧ من القطاعات الأخرى، مثل التعاون فيما بين البلديات والشرطة وأمن الطيران المدني وما إلى ذلك، وهي مجالات قررت الهيئة التشريعية للجماعة الإقليمية لما وراء البحار إسناد الاختصاص فيها إلى الدولة الفرنسية. ويمكن لبولنيزيا الفرنسية، بالإضافة إلى اختصاصها بموجب القانون العام، أن تشارك، تحت رقابة الدولة، في ممارسة الاختصاصات التي تحتفظ بها في ما يتعلق باحترام ضمانات ممارسة الحريات العامة الممنوحة في جميع أنحاء الإقليم الوطني (المادة ٣١ من القانون رقم ٢٠٠٤-١٩٢).

٣ - ووفقا للتقرير السنوي الذي أعده جهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار لعام ٢٠١٧، أدت الإصلاحات التي أُدخلت في عام ٢٠٠٤ إلى فترة طويلة من انعدام الاستقرار السياسي الذي لم يند في إنحائه اعتماد قانونين تنظيميين (القانون التنظيمي رقم ٢٠٠٧-٢٢٣ المؤرخ ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٧ بشأن ترجيح قائمة الأغلبية؛ والقانون التنظيمي رقم ٢٠٠٧-١٧٢٠ المؤرخ ٧ كانون الأول/

ديسمبر ٢٠٠٧ بشأن تقديم ملتمسات سحب الثقة)، مع الإشارة إلى أن إحدى عشرة حكومة تعاقبت حتى عام ٢٠١٣. وفي عام ٢٠١١، اعتمد قانون تنظيمي جديد (القانون رقم ٢٠١١-٩١٨ المؤرخ ١ آب/أغسطس ٢٠١١) يتعلق بطريقة عمل مؤسسات بولنيزيا الفرنسية بغرض إعادة إرساء الاستقرار. وأدى هذا القانون إلى تغيير الإجراءات الانتخابية (إعادة العمل بنظام ترجيح قائمة الأغلبية، وإنشاء دائرة انتخابية وحيدة)، كما حد من عدد الوزراء ومن إمكانيات إسقاط الحكومة. وبدأ نفاذ هذا القانون منذ انتخابات الجماعة الإقليمية التي أجريت في أيار/مايو ٢٠١٣.

٤ - ويفيد جهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار أن مؤسسات بولنيزيا الفرنسية تتألف من الرئيس، والحكومة، وجمعية بولنيزيا الفرنسية، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي. ويحدد القانون الأساسي التنظيمي دور تلك المؤسسات واختصاصاتها.

٥ - ويُنتخب الرئيس من قبل جمعية بولنيزيا الفرنسية بالاقتراع السري لولاية مدتها خمس سنوات. ويشكل الرئيس الحكومة بتعيين نائب الرئيس والوزراء، الذين يمكنه إقالتهم، ويوجه عمل الوزراء. وهو يصدر قوانين البلد ويوقع القرارات التي يتداول بشأنها مجلس الوزراء. ويؤدي مهمة الأمر بصرف الميزانية ويوجه شؤون الإدارة الإقليمية. ولا تتعارض ولايته مع منصب نائب في الجمعية أو العضوية في مجلس الشيوخ أو منصب رئيس بلدية، ويمكن أن يوضع حد لمدة هذه الولاية بتصويت بسحب الثقة من جانب الجمعية أو في حالة حل الجمعية. وانتُخب السيد إدوار فريتش رئيساً لبولنيزيا الفرنسية في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، ثم أعيد انتخابه في ١٨ أيار/مايو ٢٠١٨.

٦ - والحكومة هي السلطة التنفيذية في بولنيزيا الفرنسية، التي توجه السياسة العامة للبلد. وهي تجتمع كل أسبوع في إطار مجلس الوزراء المكلف، تضامنياً وجماعياً، بالشؤون التي تدخل في مجال اختصاصه. وتقرر الحكومة مشاريع القرارات التي تقدم إلى الجمعية للتداول بشأنها والتدابير اللازمة لتنفيذها. وهي تتمتع أيضاً بسلطة تنظيمية واسعة. وتلزم استشارتها، وفقاً للحالة، من قبل وزير شؤون ما وراء البحار أو المفوض السامي، في المجالات التي تدخل في اختصاص الدولة الفرنسية.

٧ - وتتألف جمعية بولنيزيا الفرنسية من ٥٧ عضواً ينتخبون بالاقتراع العام المباشر لولاية مدتها خمس سنوات، وهي تتداول بشأن جميع المسائل التي تدخل في اختصاص الجماعة الإقليمية، باستثناء المسائل المخولة لمجلس الوزراء أو رئيس الحكومة. وتسند الجمعية قوانين البلد، التي تخضع للمراجعة القضائية لمجلس الدولة، والقرارات التي تعرضها عليها الحكومة. وتصوت الجمعية على ميزانية وحسابات بولنيزيا الفرنسية وتراقب عمل الحكومة. ويمكن حل الحكومة في إطار ملتمس لسحب الثقة؛ وبالمقابل يمكن حل الجمعية بمرسوم يصدره رئيس الجمهورية، بناء على طلب من الحكومة المحلية.

٨ - ويتألف المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، وهو هيئة استشارية، من ممثلين عن المجموعات المهنية، والنقابات العمالية، والمنظمات والرابطة المشاركة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للجماعة الإقليمية. ويرد المجلس على طلبات المشورة المقدمة من الحكومة وجمعية بولنيزيا الفرنسية بإصدار آراء مشفوعة بتوصيات. ويتعين لزاماً الرجوع إليه ليعطي فتواً بشأن المشاريع الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية، أو بشأن مشاريع القرارات التي تعدها الحكومة أو الجمعية. وبإمكان المجلس أيضاً إجراء دراسات بشأن مسائل تقع ضمن نطاق اختصاصه، بمبادرة منه ورهنا بالحصول على أغلبية الثلثين من أصوات أعضائه. ويتألف المجلس من ٥١ عضواً يعينهم أقرانهم لمدة أربع سنوات، وهم موزعون في ثلاث

فئات (ممثلون عن الأجراء، وعن أصحاب الأعمال والعاملين لحسابهم الخاص، وعن القطاعات الاجتماعية الثقافية). ويُنتخب رئيس المجلس لمدة سنتين.

٩ - ويرد في دليل الاستقبال المخصص للوكالات الحكومية والمؤسسات في بولنيزيا الفرنسية، إصدار عام ٢٠١٨، أن المفوض السامي للجمهورية يمثل الحكومة المركزية وكل واحد من الوزراء. ويعمل بشكل وثيق مع رئيس بولنيزيا الفرنسية وحكومتها ومؤسساتها، باتصال مع جميع القوى الحية في البلد، لخدمة الصالح العام. وبالإضافة إلى ما يضطلع به من مهام في مجال الأمن تدخل في اختصاصه، يتولى تسيير الأقسام الإدارية والفنية للمفوضية. ويقود تطبيق سياسات الدولة الفرنسية ويضمن تماسك عمل جميع الخدمات التي تقدمها الدولة. ويدير الموارد المالية للدولة في بولنيزيا الفرنسية بإقامة مشاريع هيكلية تدعم النشاط الاقتصادي. ويعتبر حلقة وصل مع الإدارات المركزية والوزارات في باريس. ويتولى كذلك، إلى جانب السلطة القضائية والقاضي الإداري وقاضي الحسابات، مسؤولية إنفاذ القانون ومراقبة مشروعية الإجراءات التي تتخذها الجماعات الإقليمية. ويتولى، بوصفه مندوبا للحكومة المركزية، مسؤولية قيادة أعمال الدولة الفرنسية في البحر. ويشمل النطاق الجغرافي لاختصاص المفوض السامي المنطقة البحرية لبولنيزيا الفرنسية، وكذلك المياه الخاضعة لسيادة فرنسا وولايتها على المنطقة المحيطة بجزيرة كليبرتون.

١٠ - وفي عام ٢٠١٤، ألغى مجلس الدولة الفرنسي قانون البلد رقم ٢٠١٣-١٧ المؤرخ ١١ تموز/يوليه ٢٠١٣ الذي كان ينص على إعادة إنشاء المجلس الأعلى لبولنيزيا الفرنسية، وهو عبارة عن هيئة استشارية مكلفة بتقديم المشورة إلى رئيس الإقليم وإلى حكومته بشأن إعداد قوانين البلد والقوانين التنظيمية والقرارات. وكان المجلس الأعلى قد ألغى في عام ٢٠١١ عملاً بتوصيات بعثة المساعدة الموفدة إلى بولنيزيا الفرنسية من أجل خفض مصروفاتها التشغيلية.

١١ - وفي ١٧ آذار/مارس ٢٠١٧، وقع رئيس الجمهورية الفرنسية ورئيس بولنيزيا الفرنسية اتفاقاً بشأن تنمية بولنيزيا الفرنسية، يُعرف باسم "اتفاق الإليزيه". وينص الاتفاق، من جهة، على تيسير دفع التعويضات لضحايا التجارب النووية ومعالجة الآثار البيئية لتلك التجارب ومواصلة تحويل الاقتصاد البولنيزي، ومن جهة أخرى، على الحفاظ على تمتع الإقليم بالاستقلال الذاتي وضمان إدارة البلديات لشؤونها بحرية. وبالإضافة إلى ذلك، يتضمن الجزء الثاني من الاتفاق تفاصيل عن التدابير المتخذة لتطوير البنى التحتية العامة، ومواكبة تنمية البلديات، ودعم المبادرة الخاصة، وتعزيز القطاعات الواعدة (مثل "الاقتصاد الأزرق" والسياحة)، وتعزيز الانفتاح الإقليمي والرقمي للإقليم. ويركز الجزء الثالث من الاتفاق على تحسين ظروف المعيشة ويعالج جملة أمور منها تحقيق الاستدامة في توازن حسابات المؤسسات الاجتماعية، وتحسين خدمات الرعاية الصحية المتوفرة، وتقديم الرعاية للأشخاص الضعفاء.

١٢ - وفي ٦ تموز/يوليه ٢٠١٧، أقرت جمعية بولنيزيا الفرنسية مشروع قرار وافقت بموجبه على اتفاق الإليزيه. ووفقاً لما ذكرته الجمعية، أعطى أيضاً رئيس الجمهورية، إيمانويل ماكرون، وحكومته موافقتهما على ذلك الاتفاق.

١٣ - وفي ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، صوتت جمعية بولنيزيا الفرنسية لصالح مشروع القانون التنظيمي المعدل للنظام الأساسي للحكم الذاتي لبولنيزيا الفرنسية الذي قدمه المفوض السامي في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨. واعتمد هذا القرار بأغلبية ٤٠ صوتاً مقابل ١٧ صوتاً. ووفقاً للفتوى المنشورة في الجريدة الرسمية لبولنيزيا الفرنسية في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، أعربت الجمعية عن رأي

مؤيّد غير مقيّد للمواد ٧ و ١١ إلى ١٤ و ١٧ من مشروع القانون التنظيمي، وطلبت إخضاع المواد ٢ إلى ٦ و ٨ إلى ١٠ و ١٥ و ١٦ و ١٨ للتحسين أو التوضيح وفقاً للتعدّلات المقترحة الواردة في المرفق الأول للفتوى. واقترحت الجمعية أيضاً استكمال مشروع القانون التنظيمي بالمقترحات المتعلقة بالمواد الإضافية الواردة في المرفق الثاني للفتوى. ووفقاً للمعلومات المنشورة على الموقع الشبكي للجمعية، يُقترح في الفتوى المعتمدة أن يُعترف بمساهمة بولنيزيا الفرنسية في بناء قدرة الردع النووي والدفاع الخاصين بفرنسا. وتعلّق التغييرات المقترحة الأخرى بأن يطبق في بولنيزيا الفرنسية، باعتبار ذلك حقاً من حقوقها، الأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالخدمة العامة في مؤسسات الدولة والأحكام السارية على اختصاصات الجماعات الإقليمية في بولنيزيا الفرنسية، كما تعلّق بإضافة عبارة "بيئي" إلى تسمية المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي لبولنيزيا الفرنسية. وصوت حزب تافيني، في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، ضد نص مشروع القانون التنظيمي في لجنة المؤسسات وفي الجلسة الخامسة لدورة الميزانية الجمعية. أما حزب تاهويرا فعارض التغييرات المقترحة إدخالها على ذلك المشروع.

ثانياً - الحالة الاقتصادية

ألف - لمحة عامة

١٤ - وفقاً لما أفادت به وزارة شؤون ما وراء البحار الفرنسية، يتسم الاقتصاد البولنيزي بأهمية قطاع الخدمات، لا سيما السياحة. ونظراً لصغر حجم السوق، يتمحور الاقتصاد حول مؤسسات كبرى من القطاع العام أو القطاع الخاص، تعمل خصوصاً في مجالي الطاقة والبيع بالتجزئة على نطاق واسع.

١٥ - ووفقاً لما ذكره جهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار في تقريره السنوي لعام ٢٠١٧، أنتج قطاع الخدمات ٨٤ في المائة من مجموع القيمة المضافة التي تحققت في عام ٢٠١٤ وبلغ عدد العاملين فيه ٨٣ في المائة من الأجراء في عام ٢٠١٧. وكانت الخدمات القابلة للتداول التجاري هي الفرع الرئيسي للاقتصاد، حيث شكّلت ٣٩ في المائة من الثروة المنتجة، تليها الخدمات غير القابلة للتداول التجاري التي كانت نسبتها في حدود ٣٦ في المائة من تلك الثروة. ومن ناحية أخرى، لا يمثل القطاع الأولي سوى ٤ في المائة من الاقتصاد البولنيزي. وبعد أربع سنوات من الكساد الاقتصادي، امتدت من عام ٢٠٠٩ حتى عام ٢٠١٢، ارتفع الناتج المحلي الإجمالي في عام ٢٠١٤، للمرة الأولى منذ عام ٢٠٠٨. وفي عام ٢٠١٦، سجل الناتج المحلي الإجمالي، الذي يُقدَّر بحوالي ٥٨١,٩ بليون فرنك من فرنكات منطقة المحيط الهادئ، نمواً بنسبة ١,٨ في المائة من حيث الحجم وبنسبة ٢,٨ في المائة من حيث القيمة، محفّزاً باستهلاك الأسر المعيشية ودينامية القطاع السياحي. وفي العام نفسه، ارتفع صافي مدفوعات الدولة في بولنيزيا الفرنسية (في شكل مرتبات ومصروفات تشغيلية واستثمارية) بنسبة ٠,٧ في المائة ليصل إلى ١٣٥,٤ بليون فرنك من فرنكات منطقة المحيط الهادئ، مشكلاً بذلك ٤٨ بالمائة من إجمالي الرصيد الدائن لمعاملات الحساب الجاري و ٢٣ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي في بولنيزيا الفرنسية. ومن حيث المبادلات التجارية، ظلت فرنسا المورد الرئيسي لبولنيزيا الفرنسية في عام ٢٠١٦ (٢٨ في المائة من إجمالي الواردات)، وخاصة من المنتجات الغذائية (٢٦ في المائة من مجموع الواردات) والسلع الرأسمالية (٢٤ في المائة). وفي المرتبة الثانية، شكّلت ٢٧ دولة أخرى في الاتحاد الأوروبي مجتمعة نسبة ١٦ في المائة من مجموع الواردات. وتجري بولنيزيا الفرنسية أيضاً مبادلات تجارية مهمة مع دول منطقة آسيا. فقد شكّل التعامل مع جمهورية كوريا وسنغافورة والصين واليابان، مجتمعة، نسبة ١٢ في المائة من معاملات

الحساب الجاري و ٢٨ في المائة من عمليات تبادل السلع. وأخيراً، شكل التعامل مع أستراليا ونيوزيلندا في المائة من معاملات الحساب الجاري و ٦ في المائة من عمليات تبادل السلع.

١٦ - وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، اعتمدت جمعية بولينيزيا الفرنسية الميزانية الأولية للسنة المالية ٢٠١٩ بمبلغ ١٣٠,٣٩٩ بليون فرنك من فرنكات منطقة المحيط الهادئ فيما يتعلق بقسم النفقات التشغيلية (ويمثل ذلك زيادة قدرها ١٠,١٨٤ بلايين فرنك مقارنة بالميزانية الأولية لعام ٢٠١٨) وبمبلغ ٣٧ بليون فرنك من فرنكات منطقة المحيط الهادئ فيما يتعلق بنفقات الاستثمار. وتصل نفقات سداد أصل الدين للسنة المالية ٢٠١٩، في قسم نفقات الاستثمار، إلى ٩ بلايين فرنك من فرنكات منطقة المحيط الهادئ.

باء - الزراعة وزراعة اللؤلؤ وصيد الأسماك وتربية الأحياء المائية

١٧ - وفقاً لما ورد في تقرير جهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار لعام ٢٠١٧، تعتمد الزراعة البولينية على مزارع تقليدية وعائلية صغيرة الحجم تمارس أساساً نظام الزراعة المختلطة. وحقق القطاع الرسمي أقل من ١ في المائة من رقم الأعمال التي أبلغت عنه المؤسسات في الإقليم. وتعرقل نموه معوقات هيكلية رئيسية هي: عدم وجود ما يكفي من الأراضي الصالحة للزراعة، لا سيما بسبب الملكية على الشياخ، وقلة تدريب المزارعين، وعدم تنظيم ترتيبات لتسويق المنتجات. وقد تقلصت مساحة الأراضي الزراعية المستخدمة، التي تبلغ ٣٩ ١٥٩ هكتاراً - وتشكل مزارع أشجار جوز الهند ٧٤ في المائة منها - بين عامي ١٩٩٥ و ٢٠١٢، وذلك بنسبة ٤٥ في المائة. وفي الوقت نفسه، انخفض عدد المزارع بنسبة ٢٨ في المائة خلال الفترة نفسها ليصل إلى ٦٤٩ ٥ مزرعة في عام ٢٠١٢. وبلغت قيمة الإنتاج الزراعي المسوّق ٦,٧ بلايين فرنك من فرنكات منطقة المحيط الهادئ في عام ٢٠١٦، أي بانخفاض بنسبة ٩,٦ في المائة عن عام ٢٠١٥.

١٨ - ووفقاً لما ذكره جهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار، تمر أيضاً زراعة اللؤلؤ التاهيتي، التي أصبحت تشكل قطاعاً رئيسياً من قطاعات الاقتصاد البوليني، بأزمة عميقة منذ بداية القرن الحادي والعشرين لأسباب ترتبط بالمنافسة العالمية وبالمعوقات الداخلية التي يعاني منها القطاع. ووفقاً للجهاز نفسه، ارتفعت صادرات اللؤلؤ، التي تمثل أكثر من نصف الإيرادات السنوية للتجارة الخارجية لبولينيزيا الفرنسية، بنسبة ٢٥,٤ في المائة، ولكن هذه الزيادة كانت في الحجم لا في القيمة. واعتمد في عام ٢٠١٧ إصلاح لزراعة اللؤلؤ، تسنى بفضل التشاور بين المهنيين والسلطات العامة، ويهدف إلى إعادة تنشيط القطاع بالسعي إلى ضمان إنتاج مستدام ومرع للبيئة وتحسين جودة المنتجات المبيعة.

١٩ - وتتمتع بولينيزيا الفرنسية، بفضل منطقتها الاقتصادية الخالصة التي تبلغ مساحتها حوالي ٤,٧ ملايين كيلومتر مربع، بإمكانات كبيرة جداً في مجال صيد الأسماك. ويمثل هذا الصيد ١٠ في المائة من إيرادات الصادرات من المنتجات المحلية (٣,١ بليون فرنك من فرنكات منطقة المحيط الهادئ في عام ٢٠١٧)، وذلك بفضل بيع الأسماك (٩٤ في المائة من المجموع) والرخويات (٤ في المائة)، التي تُصدّر أساساً إلى الولايات المتحدة الأمريكية. ويؤمن الصادرات أسطولاً الصيد في أعالي البحار الصغير، في حين أن تزويد السوق المحلية يتم من خلال الصيد الساحلي. وأخيراً، يوجّه صيد البحيرات إلى الاستهلاك الذاتي. وبالإضافة إلى ذلك، تشهد تربية الروبيان الأزرق وتربية الأسماك الموجهة للاستهلاك وأسماك الزينة نمواً، على الرغم من صغر حجم إيراداتها مقارنة بالإيرادات المتأتية من زراعة اللؤلؤ وصيد الأسماك.

جيم - القطاع الصناعي

٢٠ - ورد في التقرير السنوي لجهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار لعام ٢٠١٧ أن تنمية القطاع الصناعي في بولينيزيا الفرنسية يواجه عراقيل هيكلية منها على وجه الخصوص صغر حجم السوق الداخلية، الذي يجد من وجود اقتصاديات تكثلية، والاعتماد كثيرا على ما يُستورد من مواد خام ومن منتجات الطاقة. وترتكز تنمية الصناعة المحلية على وجود حماية جمركية تتمثل في فرض ضريبة التنمية المحلية على الواردات. ويتكون النسيج الصناعي البولينيزي أساسا من وحدات صناعية صغيرة الحجم: ذلك أن عدد العاملين في ٨٨,٩ في المائة من المؤسسات الصناعية، البالغ عددها ٦٠٢ ٢ مؤسسة، وفقا للإحصاء الوارد في الدليل الإقليمي للمؤسسات الذي أعده المعهد الإحصائي لبولينيزيا الفرنسية في عام ٢٠١٧، لم يتجاوز عاملين اثنين، في حين تشغل ١٠٦ من هذه المؤسسات عددا لا يقل عن ١٠ عاملين.

دال - النقل والاتصالات

٢١ - وفقا لما ذكرته الوزارة الفرنسية لشؤون ما وراء البحار، يعتبر ميناء باييت حلقة الوصل التي تصل بولينيزيا الفرنسية بالعالم الخارجي عن طريق البحر. وتقوم بإدارته مؤسسة عامة، هي مؤسسة ميناء باييت المتمتعة بالإدارة الذاتية. ووفقا لجهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار، يركز المخطط التوجيهي للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٩ على الامتثال لقواعد السلامة الدولية والتخفيف من شدة الازدحام في منطقة الميناء بنقل المحطة النفطية ومحطة التجارة الدولية إلى المنطقة الجرفية في شرق باييت، وإعادة تنظيم الأراضي البحرية المستصلحة التي تم إخلاؤها، واستبدال الرصيف القائم التابع للبحرية الوطنية.

٢٢ - ويربط النقل الجوي لبولينيزيا الفرنسية بمعظم القارات: أمريكا الشمالية (الولايات المتحدة)، وأمريكا الجنوبية (شيلي)، وآسيا (اليابان)، وأوروبا وأوقيانوسيا (جزر كوك، وكاليدونيا الجديدة، ونيوزيلندا). ولديها مطار دولي واحد في تاهيتي (فاء)، وهو تابع للدولة. وفي عام ٢٠١٠، نُقلت إدارة المطار إلى شركة ذات اقتصاد مختلط، هي مؤسسة مطار تاهيتي التي يشترك في رأسمالها كل من بولينيزيا الفرنسية، ووكالة التنمية الفرنسية، وشركة "إيجيس" التابعة لصندوق الودائع والأمانات. لكن جهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار يفيد بأن محكمة الاستئناف الإدارية في باريس أصدرت، في ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٧، حكما نهائيا غير قابل للطعن يقضي بوجود إنهاء عقد الامتياز خلال السنة، لأنه لم يكن قد أمثل عند إبرامه للإجراءات الإدارية المعمول بها في مجال إرساء الصفقات العامة. وطُلب تقديم عروض في أوائل عام ٢٠١٨. وفي الوقت نفسه، ارتفعت حركة المسافرين الدوليين بنسبة ١,٧ في المائة في عام ٢٠١٧، بعد أن كانت قد سجلت نموا بنسبة ٤,٦ في المائة في عام ٢٠١٦.

هاء - السياحة

٢٣ - وفقاً للتقرير الصادر عن جهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار لعام ٢٠١٧، لا يزال قطاع السياحة المورد الأول للصادرات، فقد حقق نسبة ٤٢ في المائة من إيرادات الإقليم من تصدير السلع والخدمات في عام ٢٠١٦. وفي أواخر عام ٢٠١٧، كان القطاع السياحي يضم ٣٠٣٨ مؤسسة (١١ في المائة من المجموع) حققت ١٧ في المائة من رقم الأعمال التراكمي في بولينيزيا الفرنسية وشغلت ١٧ في المائة من المأجورين (٤٠٠ ١٠ شخص).

٢٤ - والأسواق الرئيسية التي يتوافد منها السياح إلى بولنيزيا الفرنسية هي الولايات المتحدة (٣٤ في المائة من مجموع عدد السياح في عام ٢٠١٧) وفرنسا (٢١ في المائة) واليابان (٦ في المائة). وأصبحت الصين سابع مصدر للسياح، حيث تضاعف عدد الوافدين منها ١٢ مرة خلال ١٠ سنوات.

٢٥ - ووفقا للتقرير المذكور أعلاه، تؤكد ازدياد عدد السياح، فقد استقبل ٩٥٩ ١٩٨ سائحا في عام ٢٠١٧، أي بزيادة ٣,٤ في المائة عن عام ٢٠١٦، كما تؤكد ازدياد المواظبة السياحية، في حين ارتفع عدد المأجورين في إطار العمل المرتبط بالسياحة بنسبة ٤,٥ في المائة ورقم معاملات قطاع السياحة بنسبة ٥,٥ في المائة في الأشهر التسعة الأولى من عام ٢٠١٧. واستحوذت أنشطة الفنادق والمطاعم على أكبر حصة من هذا القطاع في عام ٢٠١٧، حيث حقق ثلثا تلك المؤسسات، ولا سيما في مجال المطاعم، ٦٣ في المائة من العمل المدفوع الأجر و ٤٦ في المائة من رقم المعاملات. وشكلت خدمات نقل الركاب ٢٦ في المائة من المؤسسات و ٣١ في المائة من العمل المدفوع الأجر و ٤٨ في المائة من رقم المعاملات.

واو - البيئة

٢٦ - وفقا لجهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار، وضعت الحكومة نصب أعينها الهدف المتمثل في استخدام مصادر الطاقة المتجددة بنسبة ٥٠ في المائة من مجموع الطاقة المستهلكة بحلول عام ٢٠٢٠، وذلك في إطار استراتيجيتها المتصلة بتحقيق التنمية المستدامة. وأبرمت اتفاقية متعددة السنوات للفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠ بين بولنيزيا الفرنسية ووكالة البيئة والتحكم في الطاقة لمواكبة التحول في مجال الطاقة في بولنيزيا الفرنسية بغية تمويل دراسات الجدوى وعمليات التدريب، وإتاحة الدعم التقني لمشاريع الاستثمار، وتنفيذ أنشطة للتوعية. وتولت بولنيزيا الفرنسية والحكومة الفرنسية بالتساوي تمويل ميزانية الاتفاقية البالغة ١,١٥ بليون فرنك من فرنكات منطقة المحيط الهادئ. وبقيت حصة المحروقات من وسائل إنتاج الكهرباء في بولنيزيا الفرنسية في عام ٢٠١٧ هي الأكبر (٦٣ في المائة)، ولكنها تشهد تراجعا تدريجيا مقابل الطاقة الكهرومائية (٣٥ في المائة من وسائل الإنتاج). وإضافة إلى ذلك، ازداد إنتاج الطاقة الشمسية نتيجة تشجيع السلطات العامة إياه في بداية العقد. وارتفعت حصة الطاقة الشمسية من الكهرباء المولدة من ٠,٨ في المائة في عام ٢٠١١ إلى ٢ في المائة في عام ٢٠١٧.

٢٧ - وفيما يتعلق بالمياه، منذ اعتماد الوضع القانوني الأخير المتعلق بالحكم الذاتي في عام ٢٠٠٤، عُززت مسؤولية البلديات في مجال إدارة المياه. وفي عام ٢٠١٧، كانت ١٠ جماعات تضم ٥٩ في المائة من سكان بولنيزيا الفرنسية توفر المياه الصالحة للشرب. ولكن لا يملك نظاما فعالا لمعالجة مياه الصرف الصحي سوى أقل من جماعة واحدة من كل عشر جماعات.

٢٨ - ومنذ أن وضع القانون التنظيمي لعام ٢٠٠٤، أصبحت البلديات مسؤولة عن جمع ومعالجة النفايات المنزلية والنباتية (تتمينا لها وتحلصا منها) باستثناء النفايات السامة. ولكن تعاني إدارة النفايات من عدم كفاية الفرز الانتقائي الذي لا ينفذ إلا في نصف عدد البلديات. ولمواجهة تأخر البلديات في هذه المجالات، أرجى الموعد النهائي لإرساء إدارة فعالة للنفايات إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٤.

٢٩ - وفي عقد المشاريع للفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠، خصصت ميزانية قدرها ١٢ بليون فرنك من فرنكات منطقة المحيط الهادئ لتنفيذ مشاريع التزويد بمياه الشرب ومعالجة مياه الصرف الصحي وإدارة النفايات. وإدارة النفايات من الركائز الأربع لهذا العقد المخصص للاستثمارات البلدية. وتتيح الحكومة الفرنسية وبولنيزيا الفرنسية تمويل المشاريع المعتمدة بنسبة ٨٥ إلى ٩٥ في المائة، بحصتين متساويتين، أما تمويل النسبة المتبقية (٥ إلى ١٥ في المائة) ففتحها البلديات.

ثالثا - الأحوال الاجتماعية

ألف - لمحة عامة

٣٠ - يشير المعهد الإحصائي لبولنيزيا الفرنسية، بالإحالة إلى الدراسة الاستقصائية لأوضاع حياة الأسر المعيشية في بولنيزيا الفرنسية، إلى أن معدل الفقر كان يبلغ ١٩,٧ في المائة في عام ٢٠٠٩، أي أن الدخل، بحسب وحدة الاستهلاك، هو دون خط الفقر لدى أسرة معيشية واحدة من كل خمس أسر معيشية. وبلغ معدل الفقر في موريا مستوى أعلى من تاهيتي، ومعدل الفقر بصورة عامة أعلى في المناطق الريفية منه في المناطق الحضرية. ووفقا لما ذكره المعهد كذلك، ففي عام ٢٠٠٩، كان مؤشر "جيني"، وهو مؤشر موزج يقيس عدم المساواة في الأجور، هو ٠,٤٠، وهذا مستوى من عدم المساواة يضاهاه المستوى المسجل في الولايات المتحدة (٠,٤١). وكان المؤشر قريبا من المستوى المسجل في كاليديونيا الجديدة (٠,٤٣) وأعلى بكثير من المستوى المسجل في إقليم فرنسا الأصلي (٠,٢٩).

باء - العمالة

٣١ - أفاد جهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار أن العمالة في بولنيزيا الفرنسية تتميز بهيمنة قطاع الخدمات، الذي يعمل فيه أكثر من ثمانية من كل عشرة مأجورين. ويشغل قطاع الخدمات أكثر من ثلثي المأجورين، الذين يعمل نحو ستة من كل عشرة منهم في قطاع الخدمات القابلة للتداول التجاري. ومن بين ٦٤ ٠٢٣ مأجورا شملهم الاستطلاع في نهاية سبتمبر ٢٠١٧، سجلت التجارة نسبة ١٤,٥ في المائة من المشغلين منهم، وتلتها الصناعة (٧,٦ في المائة)، والبناء والأشغال العامة (٦,٨ في المائة)، ثم القطاع الأولي (٢,٧ في المائة). وفي عام ٢٠١٧، انخفض عدد الأشخاص الذين يتقاضون أجورهم من الدولة بنسبة ٠,٥ في المائة (إذ بلغ عددهم ١٠ ٣٤٩ مأجورا، مقابل ١٠ ٤٠٣ مأجورين في عام ٢٠١٦). وارتفع مؤشر العمل المدفوع الأجر بنسبة ١,٨ في المائة في نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

٣٢ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، بلغ عدد الباحثين عن عمل المسجلين لدى دائرة العمالة والتدريب والإدماج المهني ١١ ٨٨٢ شخصا، مما شكل زيادة بنسبة ٨,٦ في المائة مقارنة بالسنة السابقة. وزاد أيضا عدد الوظائف المعلن عنها بنسبة ٤٧,٧ في المائة. وما زال يتعزز صافي ما يوجد من فرص العمل، الذي بلغ متوسطه ١٥٠٠ فرصة عمل في الفترة بين أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ وأيلول/سبتمبر ٢٠١٧، ولكنه لا يكفي حتى الآن للحد من البطالة. وفي هذا السياق، أبلغ رئيس بولنيزيا الفرنسية الجمعية في خطابه الذي ألقاه في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ بأن عدد العاطلين عن العمل تراجع بنسبة ٧ في المائة.

جيم - التعليم

٣٣ - تفيد وزارة شؤون ما وراء البحار أنه تطبيقا للمادة ٦ من قانون الحكم الذاتي رقم ٩٦-٣١٢ المؤرخ ١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٦، تقع مسؤولية التعليم الابتدائي والثانوي على عاتق الحكومة المحلية، وتتولى الدولة الفرنسية مسؤولية التعليم بعد البكالوريا والتعليم العالي. ولدى بولنيزيا الفرنسية ٢٣٦ مدرسة ابتدائية (رياض الأطفال والمدارس الابتدائية ومؤسسات التعليم المتخصص) و ٩٩ مدرسة ثانوية. ولا تتطابق السنة الدراسية في الإقليم تماما مع السنة الدراسية في فرنسا نظرا للعوامل المناخية: فقد

اختُصرت الإجازة الصيفية (حوالي ٥٠ يوماً) بغرض تمديد إجازة عيد الميلاد (حوالي شهر). ولكن الدولة تكفل القيمة الوطنية للشهادات الممنوحة. وإضافة إلى ذلك، تتمتع بولنيزيا الفرنسية بصلاحيات كاملة فيما يتعلق بالأنشطة التعليمية. وتتولى البلديات شؤون تسجيل الملتحقين بالمدارس، ويجري ذلك عموماً في شهر أيار/مايو. وتتيح بولنيزيا الفرنسية نظاماً تعليمياً متنوعاً وهناك مدارس في جميع التخصصات. وتقع جامعة بولنيزيا الفرنسية، وهي مؤسسة عامة علمية وثقافية ومهنية، في حي أوتوماورو، في بلدية بوناويا. وهذه الجامعة الحديثة العهد، التي أنشئت في عام ١٩٨٧ ثم أصبحت تتمتع بإدارة مستقلة منذ عام ١٩٩٩، هي مركز جامعي غني بنشاطه في مجال التعليم والبحث على مدى أكثر من ٣٠ عاماً.

٣٤ - وينفذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي بأن جميع الشباب تقريباً يتمدرسون بشكل مستمر، لكن القصور في الأداء مقارنة بفرنسا يظل قائماً، لا سيما في ما يتصل بالحصول على الشهادات. فمعدل الحصول على شهادة البكالوريا في بولنيزيا الفرنسية يبلغ نصف المعدل المسجل في فرنسا. وتبقى بولنيزيا الفرنسية بعيدة عن تحقيق هدفها المذكور في ميثاق التعليم لعام ٢٠١١ والمتمثل في نجاح نسبة ٧٠ في المائة من المترشحين لامتحانات البكالوريا.

دال - الصحة

٣٥ - أفاد جهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار بأن بولنيزيا الفرنسية تملك جميع الصلاحيات في مجال الصحة. وتقدم الحكومة الفرنسية من جهتها الدعم المالي في هذا المجال، وتحديدًا عن طريق عقد المشاريع. فقد خصص هذا العقد للفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠ مبلغ ٣,٦ بلايين فرنك من فرنكات منطقة المحيط الهادئ لقطاع الصحة، وبخاصة لعمليات تهيئة وتجهيز المراكز الكبرى لخدمات الصحة العامة وتشديد وحدات طبية صغيرة في الأرحبيات النائية.

٣٦ - ووفقاً لتقرير جهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار لعام ٢٠١٧، أعيدت صياغة الخطوط العريضة للسياسة الصحية في بولنيزيا الفرنسية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ بهدف تحسين حوكمة النظام الصحي والطبي - الاجتماعي وجودة النظام الصحي وتلبية الاحتياجات الصحية والاجتماعية مع التركيز على الوقاية. وأنشئت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ السلطة التنظيمية للصحة والرعاية الاجتماعية. وستتيح الخطة الصحية الخمسية (٢٠١٦-٢٠٢١)، التي أقرتها جمعية بولنيزيا الفرنسية في شباط/فبراير ٢٠١٦، التوصل إلى فهم أفضل للمشكلات، مثل إتاحة الرعاية الصحية الأولية في الأرحبيات أو الوقاية من زيادة الوزن أو العناية في مرحلة الشيخوخة.

٣٧ - ويشترك في توفير خدمات العلاج القطاع العام، الذي يتيح التغطية الصحية في جميع الأرحبيات، والقطاع الخاص الذي يركز على تاهيتي. ويشمل القطاع العام المركز الاستشفائي لبولنيزيا الفرنسية، وهو وحدة متعددة التخصصات، ومديرية الصحة التي تضم ١٢٠ مرفقاً للرعاية الصحية عن قرب (مراكز طبية ومستوصفات ومراكز لطب الأسنان وعيادات ترميز ووحدات إسعاف)، ومن هذه المرافق هناك أربعة مستشفيات غير جامعية وسبعة مراكز للاستشارة الطبية المتخصصة، موزعة على الأرحبيات. وبالإضافة إلى ذلك، توفد إلى الأرحبيات بعثات منتظمة لأخصائيي المركز الاستشفائي في بولنيزيا الفرنسية (أخصائيون في طب القلب وطب الغدد وطب العيون والتوليد وأمراض الرئة، وغيرها من التخصصات). وأخيراً، عندما تتعذر معالجة الأمراض محلياً، تنظم عمليات إجلاء طبي إلى تاهيتي أو إلى خارج الإقليم (إقليم فرنسا الأصلي ونيوزيلندا). وفي عام ٢٠١٦، خضع حوالي ٣٢ ٠٠٠ شخص

لعمليات إجلاء من هذا القبيل، بتكلفة إجمالية قدرها ٦,٢ بلايين فرنك من فرنكات منطقة المحيط الهادي. ومن جهة أخرى، يضم القطاع الخاص عيادتين (في بابيت)، ومركزين طبيين، ونحو ٥٠٠ من مقدمي الرعاية الطبية (أطباء وجراحو أسنان وممرضون وأخصائيون في العلاج الطبيعي).

٣٨ - وأفاد تقرير جهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار لعام ٢٠١٧ أيضاً أن الأسباب الرئيسية للوفيات ترتبط بأمراض السرطان أو أمراض القلب والأوعية الدموية. ويرتبط نصف عدد وفيات الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ٦٥ سنة بمجوات السير، لا سيما في صفوف الشباب المتزاوجة أعمارهم بين ١٥ و ٢٥ سنة، وكذلك بأساليب العيش الحالية (عدم توازن التغذية وإدمان الكحول والتدخين). وتتضرر بولينيزيا الفرنسية بشكل خاص من حالات زيادة الوزن التي تؤدي إلى مضاعفات طبية (ارتفاع ضغط الدم الشراييني وداء السكري).

٣٩ - ونظرا لبعد المسافة بين جزر بولينيزيا الفرنسية، فإن الإقليم أصبح سبّاقا في مجال التطبيب عن بعد: فمنذ عام ١٩٩١، كان أطباء الطوارئ في المستشفيات يتبادلون مخططات رسم القلب مع الجزر. ومع وصول الإنترنت، في عام ٢٠٠٠، توسع التبادل ليشمل صور المرضى والصور الطبية بالأشعة. وبفضل إنشاء دائرة المساعدة الطبية لحالات الطوارئ في عام ٢٠٠٥، تسنى للأطباء المختصين وضع واعد تنظيم هذه العملية باستخدام الصور الثابتة. وتجري منذ فترة قصيرة تجربة بمشاركة ثلاث جزر متباعدة لاختبار إمكانية نقل صور متحركة بمعدل تدفق عال جدا.

٤٠ - وفيما يتعلق بالآثار الصحية للتجارب النووية، كان قانون ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ المتعلق بالاعتراف بضحايا التجارب النووية وتقديم التعويضات لهم، والمعروف باسم "قانون موران"، موضوع أسئلة تتعلق بمفهوم "المخاطر الطفيفة" في سياق دفع التعويضات للضحايا. ولُحِذت الإشارة إلى "المخاطر الطفيفة" في القانون رقم ٢٠١٧-٢٥٦ المؤرخ ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٧ بشأن البرجة المتعلقة بالمساواة الحقيقية في ما وراء البحار، الذي يتضمن أحكاما أخرى في المجالين الاجتماعي والاقتصادي تسمح بتعويض عدد أكبر من الضحايا. ومن ناحية أخرى، أنشأ هذا القانون نفسه، في مادته ١١٣، لجنة يتألف نصفها من برلمانيين والنصف الآخر من شخصيات من ذوي الكفاءات بهدف اقتراح تدابير لتخصيص التعويضات للأشخاص الذين تسببت التجارب النووية في مرضهم، وتقديم توصيات إلى الحكومة. وأنشئت اللجنة بموجب المرسوم رقم ٢٠١٧-١٥٩٢، المؤرخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، وهي تتألف من ستة برلمانيين (ثلاثة من أعضاء مجلس النواب وثلاثة من أعضاء مجلس الشيوخ) وستة أشخاص من ذوي الكفاءات (اثنان يمثلان وزارة الصحة والتضامن، واثنان يمثلان وزارة شؤون الجيش، وواحد يمثل وزارة العدل، وواحد يمثل وزارة شؤون أقاليم ما وراء البحار). وقد فُعِّلت اللجنة في ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٨ برئاسة السيدة لانا تيتواني، عضو مجلس الشيوخ في بولينيزيا الفرنسية. وأجرى أعضاء اللجنة زيارة إلى بولينيزيا الفرنسية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، وقدموا تقريرهم إلى رئيس الوزراء الفرنسي في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

٤١ - ووفقاً للتقرير، أجرت اللجنة مقابلات مع المسؤولين المعنيين ومع ممثلين عن الجمعيات الداعمة لضحايا التجارب النووية. وتمكنت، لأول مرة، من الوصول إلى معلومات ومحفوظات إدارة مراقبة مراكز التحريب النووي التابعة لوزارة شؤون الجيش. والتقى أعضاء اللجنة خلال الزيارة التي قاموا بها إلى بولينيزيا الفرنسية بكل المسؤولين السياسيين والإداريين والعلميين المعنيين بالموضوع في بولينيزيا الفرنسية علاوة على

الممثلين المنتخبين وسكان الجزر المرجانية المعنية مباشرة بالتجارب، ولا سيما في جزيرة مورورا المرجانية، وسكان جزيرة ريكييتيا (جزر غامبيي) وجزيرة توريا (أرخبيل تواموتو).

٤٢ - وتحدد اللجنة، في الفصل الأول من تقريرها، سياق التجارب النووية الفرنسية، بما في ذلك في بولينيزيا الفرنسية، وتطور نظام التعويض والبيانات الطبية والعلمية الرئيسية. ووفقا للجنة، فإن خطة التعويض الأولية لضحايا التجارب النووية (قانون موران) المنفذة حتى نهاية عام ٢٠١٦ قد أدت إلى انخفاض عدد التعويضات. ويُشترط تقديم طلبات التعويض إلى لجنة تعويض ضحايا التجارب النووية، التي أصبحت هيئة إدارية مستقلة عقب صدور القانون رقم ٢٠١٣-١١٦٨ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (انظر A/AC.109/2017/7، الفقرة ٤٤). ونفذت اللجنة، بعد تعيين أعضائها بموجب المرسوم المؤرخ ٢ آذار/مارس ٢٠١٨، منهجية جديدة اعتمدت في ١٤ أيار/مايو ٢٠١٨ بموجب قرار نُشر في الجريدة الرسمية. ووفقا للجنة أيضا، كانت اللجنة قد قبلت في الفترة بين عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٧ تسعة طلبات تعويض لمقيمين في بولينيزيا الفرنسية، أما في الفترة بين كانون الثاني/يناير وتشيرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ فارتفع عدد تلك الطلبات إلى ٤٨ طلبا. وفيما يتعلق بالبيانات الطبية والعلمية، تقدم اللجنة في تقريرها معلومات عن النشاط الإشعاعي وتأثير الإشعاعات المؤينة على الصحة، وبيانات طبية عن قدامي العاملين في مواقع التجارب النووية وعن تنظيم قياس الجرعات في مركز التجارب في المحيط الهادئ، ووبائيات أمراض السرطان في بولينيزيا الفرنسية ومسألة الآثار التي تنتقل عبر الأجيال.

٤٣ - ويتضمن الفصل الثاني من التقرير توصيات اللجنة إلى الحكومة الفرنسية: التدابير الرمزية والمتعلقة بالذاكرة (اعتراف الدولة الفرنسية، والمبادرات ذات الطابع الفردي أو الجماعي، والوظيفة التعليمية، بما في ذلك إدراج المسألة النووية في تاريخ بولينيزيا وفتح موقع مورورا في وجه الزيارات المدرسية)؛ وتوحيد إجراءات تعويض المرضى وذوي الحقوق من خلال مراعاة عمل اللجنة المعنية بتعويضات ضحايا التجارب النووية (تعديل تشريعي يهدف إلى دمج المنهجية المؤقتة التي تستخدمها اللجنة في دراسة طلبات التعويض عملا بالمادة ١٣٣٣-١١ من قانون الصحة الفرنسي منذ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨؛ وإدخال تعديل يمدد الموعد النهائي لكي يقدم ذوو الحقوق طلبات التعويض، المحدد حاليا في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، لفترة ثلاث سنوات أخرى؛ وإدخال تعديل يمدد، بعد ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٨ وحتى نهاية ديسمبر ٢٠٢١، إمكانية تقديم الضحايا طعونا في القرارات السلبية الصادرة عن اللجنة قبل اعتماد القانون رقم ٢٠١٧-٢٥٦، وتأكيد تطبيق مبدأ الجبر الكامل بدلا من اللجوء إلى التعويض الجزائي؛ وتقديم المساعدة والدعم للضحايا وذوي حقوقهم؛ واتخاذ التدابير الصحية؛ وتجميع توصيات اللجنة. وتفيد اللجنة في تقريرها أن الزيارة التي أجراها أعضاؤها إلى بولينيزيا الفرنسية قد مكنت اللجنة من مراعاة شواغل الجمعيات والمنتخبين المحليين فيما يتعلق بما يطلق عليه اسم "الأمراض المنتقلة عبر الأجيال" التي قد ترتبط بالتجارب النووية، والشواغل المترتبة على نشر تقرير مرحلي عن نقص للحقائق أجراه، في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، طبيب سابق متخصص في علم نفس الأطفال عن الآثار الوراثية للتجارب النووية الفرنسية في المحيط الهادئ في صفوف الأولاد الصغار (الجيل الثاني) لقدامي العاملين في مركز التجارب في المحيط الهادئ لسكان جزر تاتاوا وغامبيي. وترى اللجنة في تقريرها أن مثل هذه الدراسة قد تكون مفيدة ويُشترط فيها بالضرورة أن تستوفي عدة شروط (أن تكون مستقلة تماما، وأن تتسم بالصرامة العلمية والأخلاقية والمنهجية، وأن تمكن من استخلاص استنتاجات قابلة للاستغلال، وأن تكون مقبولة، من حيث مبدؤها ومواصفاتها، من قبل مجلس التوجيه المعني بمتابعة نتائج التجارب النووية). وجاء في التقرير

أن رئيس بولنيزيا الفرنسية قد أعرب عن رغبته في أن يُشرع في إنجاز دراسة بشأن المخاطر المنتقلة عبر الأجيال في بولنيزيا الفرنسية.

٤٤ - وتتضمن الفصول الثالث والرابع والخامس من التقرير الاستنتاج، وقائمة الأشخاص الذين أجرت اللجنة مقابلات معهم، والنصوص المرجعية الرئيسية والمرفقات، على التوالي.

٤٥ - ويتألف مجلس التوجيه المعني بمتابعة نتائج التجارب النووية من حوالي عشرين عضواً ويرأسه رئيس الإقليم. وقد أنشئ في عام ٢٠٠٥، بناء على توصيات لجنة التحقيق التابعة لجمعية بولنيزيا الفرنسية بشأن البولنيزيين والتجارب النووية. وهو مكلف بتقديم مقترحات للحكومة من أجل تقييم الآثار الصحية والبيئية للتجارب النووية التي أجريت في بولنيزيا الفرنسية. وقد عقد مجلس التوجيه اجتماعه الثاني برئاسة السيد فريتش، في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، لاستعراض شتى المواضيع المتعلقة بالتجارب النووية. وأبلغ المجلس بالتقدم المحرز في مشروع مركز الذاكرة المعني بالتجارب النووية، الذي أعلن عنه الرئيس الفرنسي في عام ٢٠١٦ (A/AC.109/2017/7، الفقرة ١١).

٤٦ - وشكر رئيس بولنيزيا الفرنسية، في كلمته التي ألقاها بمناسبة تقديم تقرير اللجنة المعتمد بموجب القانون رقم ٢٠١٧-٢٥٦، رئيس الوزراء الفرنسي على إدراج نقل أراضي ومباني قيادة البحرية السابقة في بابيتي، التي تقرر جعلها مقراً لمركز الذاكرة المعني بالتجارب النووية، في قانون المالية. وأكد استعداد حكومته للمشاركة في التكفل بتشبيد المركز وفي تشغيله. وأنشأت لجنة للمشروع، ومجموعة علمية لتحديد نطاق ومحتوى ما سيقدم في المركز، ومجموعة مسؤولة عن الجوانب الفنية للمبنى. وأعلن الرئيس أيضاً عن توقيع اتفاق مع جامعة بولنيزيا الفرنسية لتمويل دراسة عن التاريخ والذاكرة الخاصين بالتجارب النووية في بولنيزيا الفرنسية. ويركز هذا المشروع على محورين رئيسيين: كتابة التاريخ السياسي للتجارب النووية، وتسجيل شهادات قدامى العاملين في المواقع النووية والأشخاص المؤهلين. وأكد الرئيس أن استمارات لجنة تعويضات ضحايا التجارب النووية ستترجم إلى اللغة التاهيتية، واعتبر، فيما يتعلق بالاعتراف بالضحايا وأمراضهم، أن وجود المركز الجامع، التي بدأ عمله بالفعل، وتعزيزه أمر جيد.

٤٧ - وأعلن الرئيس السابق لبولنيزيا الفرنسية أوسكار تيمارو، في الكلمة التي ألقاها في الجلسة الثالثة للجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، في ٩ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠١٨، أنه قدم شكوى إلى المحكمة الجنائية الدولية بتهمة ارتكاب جرائم ضد الإنسانية بسبب الثلاثين سنة من التجارب النووية في المحيط الهادئ.

رابعا - العلاقات مع المنظمات الدولية والشركاء الدوليين

٤٨ - أصبحت بولنيزيا الفرنسية عضواً شريكاً في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ منذ عام ١٩٩٢، وعضواً كامل العضوية في منتدى جزر المحيط الهادئ منذ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، وهي أيضاً عضو في جماعة المحيط الهادئ وفي برنامج البيئة الإقليمي للمحيط الهادئ، وإقليمياً مشارك في لجنة مصائد الأسماك في غرب ووسط المحيط الهادئ، وعضو في مجموعة القادة البولنيزيين. ومن الهيئات الإقليمية الأخرى التي انضمت إليها بولنيزيا الفرنسية، هناك منظمة الجمارك في أوقيانوسيا ورابطة المحيط الهادئ للطاقة الكهربائية.

٤٩ - وانتُخبت بولينيزيا الفرنسية رئيساً لرابطة بلدان وأقاليم ما وراء البحار التابعة للاتحاد الأوروبي لعام ٢٠١٨، وذلك خلال المؤتمر الوزاري السادس عشر الذي عقد في بروكسل في ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٨. وخلال ذلك المؤتمر، وُقعت مع الاتحاد الأوروبي اتفاقية تمويل صندوق التنمية الأوروبي الحادي عشر، دعماً لاستراتيجية السياحة في بولينيزيا الفرنسية.

خامساً - نظر الأمم المتحدة في المسألة

ألف - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

٥٠ - تحدث ممثل حكومة الإقليم خلال الحلقة الدراسية الإقليمية بشأن تنفيذ العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار، المعقودة في سانت جورجز، بمنطقة البحر الكاريبي، في الفترة من ٩ إلى ١١ أيار/مايو ٢٠١٨.

٥١ - ونظرت اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في مسألة بولينيزيا الفرنسية في جلستها العاشرة المعقودة في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٨، وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٠١/٧٢، واستمعت إلى بيان أدلى به ممثل حكومة الإقليم. وفي الجلسة نفسها، استمعت اللجنة الخاصة إلى اثنين من مقدمي الالتماسات (انظر A/AC.109/2018/SR.10). وأدلى ممثل إكوادور أيضاً ببيان.

٥٢ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة الخاصة، بدون تصويت، مشروع قرار عرضه رئيس اللجنة (A/AC.109/2018/L.24).

باء - لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

٥٣ - في الجلسة الثالثة المعقودة في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، استمعت اللجنة، بناءً على قرار اتخذ في جلستها الثانية، إلى بيان بشأن مسألة بولينيزيا الفرنسية أدلى به رئيس بولينيزيا الفرنسية، وإلى ٢٦ من مقدمي الالتماسات. ووجه ممثل الجزائر سؤالاً إلى أحد مقدمي الالتماسات (انظر A/C.4/73/SR.3).

٥٤ - وفي الجلسة السابعة، المعقودة في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، قررت اللجنة إرجاء البت في مشروع القرار التاسع المعنون "مسألة بولينيزيا الفرنسية" (انظر A/C.4/73/SR.7). وفي الجلسة ٢٨، المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة، بدون تصويت، مشروع القرار التاسع المعنون "مسألة بولينيزيا الفرنسية"، الوارد في الفصل الثالث عشر من تقرير اللجنة الخاصة (انظر A/73/23).

جيم - القرار الذي اتخذته الجمعية العامة

٥٥ - في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، اتخذت الجمعية العامة، دون تصويت، القرار ١١٢/٧٣، استناداً إلى التقرير الذي أحالته اللجنة الخاصة إليها وإلى نظر اللجنة الرابعة فيه في وقت لاحق (انظر A/73/532). وجاء في ذلك القرار أن الجمعية العامة:

(أ) أكدت من جديد الحق غير القابل للتصرف لشعب بولينيزيا الفرنسية في تقرير المصير، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) المتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛

(ب) أكدت من جديد أيضا أن شعب بولينيزيا الفرنسية نفسه هو في نهاية المطاف صاحب الحق في أن يحدد مركزه السياسي في المستقبل بجرية، وفقا لأحكام الميثاق ذات الصلة وللإعلان وقرارات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع، وأهابت، في هذا الصدد، بالدولة القائمة بالإدارة القيام، بالتعاون مع حكومة الإقليم والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، بإعداد برامج تثقيفية سياسية للإقليم بهدف زيادة توعية شعب بولينيزيا الفرنسية بحقه في تقرير المصير طبقاً للخيارات المشروعة المتعلقة بالمركز السياسي والمستندة إلى المبادئ المحددة بوضوح في قرار الجمعية ١٥٤١ (د-١٥) والقرارات والمقررات الأخرى ذات الصلة؛

(ج) أشارت إلى الطلب المقدم من ممثل عن حكومة الإقليم في الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي لعام ٢٠١٧ لرفع بولينيزيا الفرنسية من قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وأحاطت علماً بالقرار رقم ٢٠١٣-٣ الذي اتخذته جمعية بولينيزيا الفرنسية في ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٣ والذي ألغى قرار الجمعية المتخذ في عام ٢٠١١ الذي يطلب إعادة إدراج بولينيزيا الفرنسية في تلك القائمة؛

(د) أكدت من جديد في هذا الصدد قرار الجمعية العامة ٢٦٥/٦٧، الذي نص على إعادة إدراج بولينيزيا الفرنسية في قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وأحاطت علماً بعناية بتقييم مستقل للحكم الذاتي للإقليم قُدم إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦^(١)، وأفاد بأن الإقليم لم يحقق الحكم الذاتي بالكامل؛

(هـ) أهابت بالدولة القائمة بالإدارة أن تشارك في أعمال اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وأن تتعاون معها تعاوناً كاملاً من أجل تنفيذ أحكام المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق، والإعلان، ومن أجل إخطار اللجنة الخاصة في ما يتعلق بتنفيذ أحكام المادة ٧٣ (ب) من الميثاق، بالجهود الرامية إلى النهوض بالحكم الذاتي في بولينيزيا الفرنسية، وشجعت الدولة القائمة بالإدارة على تيسير إيفاد البعثات الزائرة والبعثات الخاصة إلى الإقليم؛

(و) تأسفت لعدم استجابة الدولة القائمة بالإدارة لطلب تقديم المعلومات المتعلقة ببولينيزيا الفرنسية بموجب المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق منذ أن أعادت الجمعية العامة إدراج الإقليم في القائمة في عام ٢٠١٣؛

(ز) أكدت من جديد أن الدولة القائمة بالإدارة ملزمة بإحالة المعلومات بموجب الفصل الحادي عشر من الميثاق، وطلبت إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تحيل إلى الأمين العام هذه المعلومات المتعلقة ببولينيزيا الفرنسية كما هو مقرر بموجب الميثاق؛


(ح) حثت الدولة القائمة بالإدارة على ضمان السيادة الدائمة لشعب بولينيزيا الفرنسية على مواردها الطبيعية، بما في ذلك الموارد البحرية والمعادن المغمورة، وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

(ط) أهابت بالدولة القائمة بالإدارة أن تكتف حوارها مع بولينيزيا الفرنسية من أجل تيسير إحراز تقدم سريع نحو إرساء عملية نزيهة وفعالة لتقرير المصير، يتم الاتفاق في إطارها على الشروط المتعلقة بإجراء تقرير المصير وجدول زمني لتنفيذه؛

(ي) طلبت إلى اللجنة الخاصة أن تواصل النظر في مسألة إقليم بولينيزيا الفرنسية غير المتمتع بالحكم الذاتي، وأن تقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين.

(١) انظر A/C.4/71/SR.3، الفقرتان ٧١ و ٧٢.

خريطة بولينيزيا الفرنسية



Map No. 4556 UNITED NATIONS
June 2016

Department of Field Support
Geospatial Information Section (formerly Cartographic Section)